اعلان

عودة حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

الى عاصمة ملكه السعيد

يعلن ان حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم قد عـاد الى عاصمة ملكه السعيد من سفرته الميمونة الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية يوم السبت الواقع في ١٩٦٤/٣/٢١ .

١٩٦٤/٣/٢٣

رئيس الوزراء
حسين بن ناصر

هذا من الاصل

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاربعاء ١٢ ذو القعده سنة ١٣٨٣ هـ . الموافق ٢٥ آذار سنة ١٩٦٤ م . العدد ١٧٥٠

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

التمثيل السياسى

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم(١٣٥١) تاريخ ١٩٦٤/٢/١٩ المتضمن اقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة الاردنية الهاشمية وجمهورية بولندا على مستوى السفارة .

الأوسمة

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على معالي السيد نظام الشرابي بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى.

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على معالي السيد عبد القادر الصالح بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى .

٣ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على معالي السيد عبد المجيد مرتضى بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى .

٤ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على صاحب السمو الملكي الامير رعد بن زيد الحسين بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى .

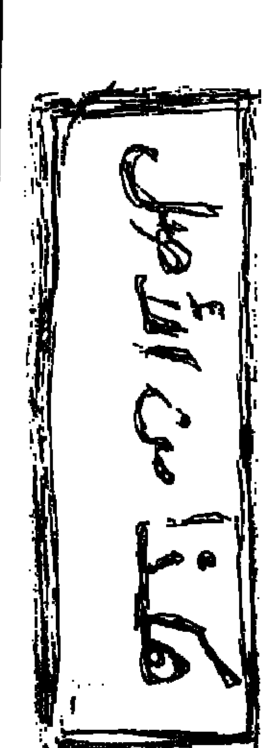
٥ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد مصطفى سيدو الكردي مهندس القصور الملكية بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .

٦ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد حسني يوسف مراقب عام مشروع الازرق بوسام الاستقلال من الدرجة الرابعة بدلا من وسام النهضة من الدرجة الرابعة ؛

التشكيلات الوزارية

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين معالي السيد بشير الصباغ وزيرا للتربية والتعليم اعتبارا من ٢٥/٢/١٩٦٤؛

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين سماحة الشيخ عبد الله غوشه في منصب قاضي القضاة برتبة وراتب وزير اعتبارا من ١٩٦٤/٣/١ .



وكالات الوزراء

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى سيادة رئيس الوزراء أعمال وزارتي الخارجية والاعلام بالوكالة طيلة مدة غياب كل من معالي السيد انطون عطا الله وزير الخارجية والسيد صلاح ابو زيد وزير الاعلام في القاهرة بمهمة رسمية .

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد امين يونس الحسيني وزير الشؤون الاجتماعية والعمل والانشاء والتعمير اعمال وزارة الصحة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور صالح برقان وزير الصحة في سويسرا .

٣ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد عبد اللطيف العنبتاوي وزير الاشغال العامة اعمال وزارة المواصلات بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عبد المجيد مرتضى وزير المواصلات خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : ـ

١ ـ تعيين السفير السيد فواز ماهر سفيرا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى الجمهورية العراقية .

٢ ـ نقل السفير الدكتور يوسف هيكل سفيرا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى جمهورية الصين الوطنية .

٣ ـ تعيين الدكتور بطرس شويحات موظفا في وزارة الخارجية بادنى مربوط الدرجة الثانية من تاريخ مباشرته العمل.

٤ ـ تعيين المهندس السيد احمد محمد حسن عطوان في وظيفة معلم بادنى مربوط الدرجة الخامسة من تاريخ مباشرته العمل .

٥ ـ قبول استقالة المهندس السيد عزمي القواسمي من الخدمة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/٣/١ .

٦ ـ اعتبار المعلم الدكتور محمد احمد حمدان فاقدا لوظيفته من تاريخ ١٩٦٤/٢/٦ .

٧ ـ انهاء خدمة الدكتور محمود علاوي اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/٢/١٨ .

ب ـ ١ ـ وافقت هيأة النيابة الجليلة على نقل السيد محمد علي خورما من ملاك ديوان المحاسبة الى ملاك وزارة الخارجية ليشغل وظيفة سكرتير ثان اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

٢ ـ وافقت هيأة النيابية الجليلة على تعديل درجة المعلم السيد عبد الرحمن محمد عوض بحيث يتقاضى ادنى مربوط الدرجة السادسة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/٣/١٦ .

جـ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقد بتاريخ ١٩٦٤/٣/٧ ـ بالاستنادة الى المادة (٤٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ انهاء اعارة السيد بشير الشريقي الى امانة العاصمة واعادته الى وظيفته في محكمة التمييز من تاريخ ١٩٦٤/٤/١ ؛

د ـ وافق معالي وزير التربية والتعليم على ما يلي :

١ ـ تعيين كل من الاوانس والسادة التالية اسماؤهم في وظيفة معلم ، معلمه بالدرجات والرواتب المبينة ازاء اسم كل منهم اعتبارا من تاريخ مباشرتهم العمل .

الاسم	الدرجة	الراتب
محمد زياد سعيد علي حسن	السابعة	راتب السنة الثالثة
سيف الدين محمود علي احمد	″	″
محمد احمد حسن الزغارى	″	″
سامية مطقطق كعيبني	″	راتبها سابقاً
راتب مصطفى صافي حسن	″	راتب السنة الثالثة
بديع نبيه محمد خليل	الثامنة	ادنى مربوط الثامنة
جبريل موسى علاء الدين النتشة	″	″
خليل محمد سليمان ابو شرار	″	″
محمد مصباح شتيوي	التاسعة	ادنى مربوط التاسعة
عبد الرحيم محمد جاد الله	″	″
احمد محمد علي مناور	العاشرة	راتب السنة الثالثة
محمود محمد سالم لبد	التاسعة	ادنى مربوط التاسعة
وليد رفيق عنبتاوي	″	″
هدية حنا سليمان البقاعين	العاشرة	راتب السنة الثالثة
سهام عطا الله الحوراني	″	″
هاني توفيق الحصاونة	التاسعة	راتبه سابقاً
جلال جبرائيل فراج	التاسعة	ادنى مربوط التاسعة

٢ ـ قبول استقالة كل من المعلمين والمعلمات التالية اسماؤهم اعتباراً من التواريخ المبينة ازاء اسم كل منهم :

الاسم	التاريخ
هاني سليمان ابو عبود	١٩٦٤/٢/٢٠
توفيق سليمان قدورة الروسان	١٩٦٤/٢/١٨
ميسون منور عويس	١٩٦٤/٢/٢٦
نللي اندراوس ابو زغيبرة	١٩٦٤/٢/١
اعتدال خضر الكيلاني	″

٣ ـ اعتبار الآنسة المعلمة سهام فريد الجيوسي فاقدة للوظيفة من تاريخ ١٨/٢/١٩٦٤

هـ ـ وافق سيادة رئيس الوزراء بالاستناد الى المادة (٦٣/أ) من نظام الموظفين المدنيين رقم ١ لسنة ٦٥ على قيام مساعد مدير المطبوعات السيد امين ابو الشعر باعمال مدير المطبوعات بالوكالة اعتبارا من ١/٣/١٩٦٤

و ـ وافق معالي وزير الخارجية على ما يلي :

١ ـ تعيين الآنسة زين سمير الرفاعي بوظيفة ملحق في الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها اعتبارا من تاريخ مباشرتها العمل .

٢ ـ ترفيع السيد محمد جمال رمضان بلقز الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة امين مكتبة اعتباراً من تاريخ ١/٣/١٩٦٤ .

ز ـ وافق معالي وزير الاقتصاد الوطني / الاحصاءات العامة على ما يلي :

١ ـ تعيين كل من :

١) السيد شوقي جريس حدادين بوظيفة مراقب احصاء في الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل في ٢٦/٢/١٩٦٤

٢) السيد سامي عبد الله الزرقا بوظيفة مراقب احصاء في الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها اعتبارا من تاريخ ٢٦/٣/١٩٦٤ .

٣) السيد محمد امين احمد البلبيسي بوظيفة مراقب احصاء في الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها اعتبارا من تاريخ ١٩/٢/١٩٦٤ .

٤) تعيين الآنسة نبيلة توفيق التلهوني بوظيفة ناسخة في ادنى مربوط الدرجة العاشرة اعتبارا من تاريخ ١/٣/١٩٦٤ .

٥) تعيين الآنسة اسعاف مذكور الكباريتي بوظيفة ثاقبة وعاملة على الالات في ادني مربوط الدرجة العاشرة اعتبارا من ١/٣/١٩٦٤ .

٢ ـ ترفيع السيد بهاء الدين عبد الحميد شعبان الموظف بدائرة الاحصاءات العامة الى الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة ضابط احصاء .

ح ـ وافق معالي وزير الاشغال العامة على ما يلي : ـ

١) نقل السيد فاروق احمد قصراوي الى ملاك وزارة الخارجية بدرجته وراتبه الحاليين اعتبارا من تاريخ ٩/٣/١٩٦٤ .

٢ ـ قبول استقالة السيد نايف شاكر ابو العافية اعتبارا من تاريخ ٨/١/١٩٦٤ .

ط ـ وافق معالي وزير الانشاء والتعمير على تعيين كل من السادة التالية اسماؤهم بالدرجات ومن التواريخ المبينة ازاء اسم كل منهم :

الاسم	الدرجة	التاريخ
مثقال عبد الهادي محمد حامد	الرابعة من العاشرة	١٩٦٤/٣/٩
عبد الرحيم محمد حسين العمري	ادنى مربوط العاشرة	١٩٦٤/٢/٢٥
اكرام احمد شفيق السمان	″	١٩٦٤/٢/١

ي – وافق معالي وزير الماليه على ما يلي : –

١ – ترفيع السيد حسن عبدالله المومني الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب .

٢ – قبول استقالة الموظف في وزارة المالية من الدرجة التاسعة السيد احمد صبرى يوسف ، اعتبارا من تاريخ ١٧ /٢/ ١٩٦٤ .

ك – وافق مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي على تعيين كل من : –

١ – السيد عبد الكريم نمر قفيشه في وظيفة محاسب من الدرجة الرابعة اعتبارا من تاريخ ١١/٢/١٩٦٤ .

٢ – السيد وليد محمد حسين الكيلاني في وظيفة محاسب براتب السنه الرابعه من الدرجه الرابعه تحت التجربه لمدة ستة اشهر اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

نعي

ينعي سيادة رئيس الوزراء بمزيد الاسف وفاة كل من : –

١ – المرحوم السيد احمد خليل الجلاد نائب رئيس بلدية طولكرم بتاريخ ٢٣/٢/١٩٦٤ .

٢ – المرحوم السيد برهان عاهد المصرى يوم ١٩/٢/١٩٦٤ .

٣ – المرحوم السيد يعقوب غانم جوابرة يوم ٦/٢/١٩٦٤ .

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٢٥) تاريخ ٢٩/٢/١٩٦٤ المتضمن ما يلي : –

١ – منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيد توفيق الياس مصلح .
السيد خالد سالم ابو نجيله .
السيد سعيد علي ابو سعده .
السيد علي محمد علي الهندى .
السيد محمد علي سامي المنير .
السيد نبيل كريم صفورى .
السيد صابر داود عبدالله ابو سراج .

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من أصل فلسطيني .

٢ – منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد فواز عبد الحميد المرعي بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من القانون رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة أربع سنوات .

٢ – صدرت الارادة الملكية الساميه بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٦٢) تاريخ ٢٢/٢/١٩٦٤ المتضمن ما يلي : –

١ – منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

الرئيس الطبيب قنديل شاكر سالم شبير .
السيد محمد محمود الغلاييني .
السيد محمود يوسف احمد البربراوى .

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد محمد تحسين عمر البعلبكي بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامه مدة اربع سنوات .

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٩١) تاريخ ٢٦/٢/١٩٦٤ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من :–

السيد محمد يوسف شرقاوي .
السيد عدنان عبد الجواد صبح .
السيد حافظ علي حافظ حجازى .
السيد سعيد سليمان حواش .

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ بوصفهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٤ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٢٩) تاريخ ٤/٣/١٩٦٤ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من :–

السيد يوسف احمد بشناق .
السيد حسام توفيق ابو غزاله .
السيد اكرم طه العمرى .

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم(٦)لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٥ – وافقت هيئة النيابة الجليلة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٥٤) تاريخ ٧/٣/١٩٦٤ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى السيد محمد عياد مصطفى وذلك بالاستناد الى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦)لسنة ١٩٥٤ بوصفه مغتربا من اصل فلسطيني .

٦ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦/٢/١٩٦٤ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من :–

السيد احمد عوض مخيلي .
السيد حسن حمدان حسين البرى .

بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

٧ – قرر مجلس الوزراء في جلسة المنعقدة بتاريخ ١٩٦٤/٢/٢٦ – بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – السماح للسيد محمود سليمان عبد الكريم بالتخلي عن جنسيته الاردنية لتجنسه بالجنسية الاميركية .

٨ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٤/٣/٤ الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى الآنسة فريزه شفيق العلبي بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٩ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٤/٣/١١ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من: –

السيد زهير توفيق حبال الميداني .

السيد هيل عبيد التويني .

السيد اسماعيل سليم مصطفى الترك .

بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤١٤) تاريخ ١٩٦٤/٢/٢٩ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (١٥٠) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (١٣٤) من حوض الوهوة رقم (١١) من اراضي قرية الفحيص استملاكا مطلقا بغية انشاء عبارة عليها لتسهيل الاتصال بين مخفر الجيش الواقع في اراضي شركة مصانع الاسمنت الاردنية المساهمة والطريق العام مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

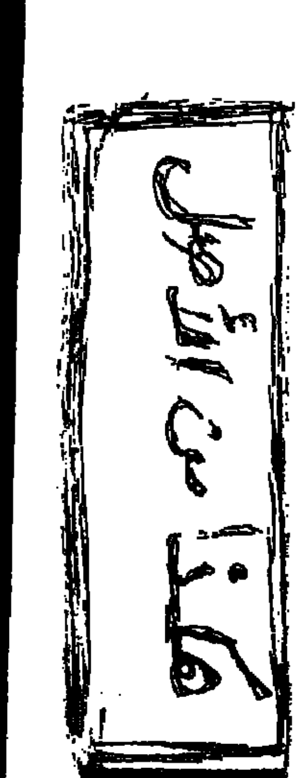
٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٦٦) تاريخ ١٩٦٣/٨/٢٤ المتضمن اعتبار استملاك المساحات المبينة تفاصيلها واسماء اصحابها تاليا استملاكا مطلقاً بغية دمجها في سعة الشارع العام الموصل مجرى سيل عمان بشارع الملك طلال وشارع ميرزا وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

المساحة المطلوب استملاكها

متر مربع			
بناء	ساحه	رقم القطعه الموقت	اسم المالك
١٠١ر٢٥	٨٤ر٢٠	٦	ورثة اسعد الحلبوني
٣٨ر٣٠	١٠ر٠٠	١٢	السيد محمد ذيب الحلواني
	١٢٧ر٠٠	١٣	السيد هارون دوتاخ

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٩٦) تاريخ ١٩٦٤/٢/٢٦ المتضمن ما يلي :–

١ – اعتبار استملاك ما مساحته (٣) دونمات و١١٥ مترا مربعا من القطعة رقم (٥٣) من حوض ام زويتينة رقم (١) من اراضي مزرعة زيود وسيل حسبان استملاكا مطلقا لاقامة محطة صيانة لوزارة الاشغال العامة عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .



٢ – اعتبار استملاك حقوق المياه الخاصة بقطع الاراضي الموصوفة باعلان الاستملاك المنشور على الصحيفة ١٤٠١ من عدد الجريدة الرسمية ١٧١٣ الصادر بتاريخ ١٠ تشرين الاول سنه ١٩٦٣ بغية الانتفاع منها في سد حاجة مصانع شركة الاسمنت الاردنية المساهمة مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٧٩) تاريخ ١٩٦٤/٢/٢٢ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته دونم واحد و٣٢ مترا مربعا من القطعة رقم ٤ حوض رقم ١٢ الرونق من اراضي وادي السير استملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٤٦) تاريخ ١٩٦٤/٢/١٩ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته ٣٦٩ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ١٦٢ من حوض ابو اللجا رقم ١٣ من اراضي البارحة العائده للسيدين فرحان الخلف الطبيشات وحسن محمد السليمان استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٦ – وافقت هيئة النيابة الجليلة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٧٥) تاريخ ١٩٦٤/٣/٧ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (٧٧٢٦) مترا من القطعة رقم (١٢) من الحوض رقم (٢٤٠٧٥) والقطعة رقم (١٣) من الحوض رقم (٢٤٠٧٦) ملك ادارة الخط الحجازي الاردني في منطقة بلدية نابلس (بليبوس) استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٧ – وافقت هيئة النيابة الجليلة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٣٢) تاريخ ١٩٦٤/٣/٤ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (٤٥) مترا مربعا من املاك السادة عبد الله محمد صلاح وورثة عبد الحميد حسين العقايلة استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشوارع العامة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعـلان

اعلن بمقتضى الفقرة أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ان بلدية السلط عازمة بعد مضي (١٥) يوم من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب لمجلس الوزراء العالي باستملاك قسم من مساحة الارض العائدة للسيد علي عبد الخالق العمد والبالغة مساحتها السطحية عشرون مترا مربعا استملاكا مطلقا بقصد دمجها في سعة الشارع العام مشروعا للمنفعة العامة حسب قانون الاستملاك .

رئيس بلدية السلط

حمدي ابو السمن

اعــلان

اعلن بمقتضي الفقرة (أ) من المــادة الثالثة من من قــانون الاستملاك للمشاريع العــامة لسنة ١٩٥٣ ان بلدية نابلس عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقــديم طلب الى الى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم وفقا للفقرة الاولى من المادة الرابعة والفقرة الاولى من المــادة الثانية عشرة باستملاك العقارات والاراضي المبينة ادناه من اراضي بلاطه والتي يملكها السادة سليم يونس سليم ورفقــاه في منطقة بلدية نابلس (بلاطه) بقصد توسيع الشارع العام وفقا للمخطط المصادق عليه ووفقا لاحكام قانون تنظيم المدن لسنة ١٩٥٥ استملاكا مطلقا ووضع اليد عليها فورا بقصد المنفعة العامة واعتبار ذلك مشروعا للنفع العــام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك الانف الذكر .

الرقم	اســم المالك	المساحةالمستملكة بالمــتر المربــع	المساحــة الكلية بالمــتر المربــع
١	سليم يوسف سليم وسعديه عــوده سليم	١٢٢	٢٥٦
٢	سليمان سليمان احمد وشركاه	٢٣٦	٥١٩
٣	عبد الله الحامد وشركاه	٩٠	٢٨٥
٤	محمد الحميدي وشريكه	٢٣١	٢٧٤
٥	حسن صدقي الجيعان	١٦٢	٦٤٩
٦	فندي حسن الجيعان	٢٣٨	٦٤٧
٧	الشيخ محمد الحماد وشريكه	١٢٢	٣٣٧
٨	ابراهيم محمد محمود هديم	١٢٥	٢٧٦
٩	شكري السعيــد	٣١٣	٩٨٩
١٠	الحاج اسعيد السعيد النصار وشركاه	٣٧٩	٧٢٤
١١	" " " " "	١٩٠	٢٥٣
١٢	" " " " "	٢٠٠	٥٥٦
١٣	غالب محمد اسماعيل حمدان وشريكه	١٧٤	٤٥٣
١٤	محمد رفيق نمر داود	١٨٢	٤٨٧
١٥	محمد مصطفى العديلي وشريكه	١٤٥	٣٦٥
١٦	محمد اسماعيل حمدان وشركاه	١٨٠	٣٩٦
١٧	نمر داود سليمان وشريكه	١٣٣	٤٠٥
		٣٢٢٢	٧٨٧١

رئيس بلدية نابلس

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة /١٩٥٣ اعلن انا رئيس بلدية معان بعد مرور خمسة عشر يوما من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، ساتقدم الى مجلس الوزراء العالي للتفضل باصدار قرار بشأن استملاك مساحة الاملاك المبينة في ادناه استملاكا مطلقا لمشروع بناء سوق للخضار في مدينة معان مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة / ١٩٥٣ .

رئيس بلدية معــان

جدول المساحات بالمــتر المربــع

رقم القطعة	اســم صاحب القطعــة	عموم مساحة القطعــة	المساحة المــراد استملاكها لمشروع سوق الخضار
١٥٢	مدير الاوقاف العــام بالاضافة لوظفته .	٨٢٤ ر ٢	٨٢٤ ر ٢
١٥٥	جدعان حسن داود صلاح	٣٢٦ م ٢	٣٢٦ م ٢
١٥٦	يحي حسن داود صلاح	٢٨٩ م ٢	٢٨٩ م ٢
١٥٧	درويش حسن داود صلاح	٢٩٥ م ٢	٢٩٥ م ٢

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمه بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه مع ما عليها من منشئات بغيــة تشجيرها منعا لانهيار التربة بحي ٢٢ وادي سرور الغربي كما هو موضح على مخطط الاستملاك رقم ١٥/١٦٩٣ تاريخ ١٩٦٤/١/٢ المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الآنف الذكر .

١٩٦٤/٢/٩

امين العاصمة
بشير الشريقي

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحي	اسم المــالك
٢١٤	١١٣ حي ٢٢	منيغ امين عبد الرحيم غيث
٢٢٤	١١٤ حي ٢٢	محمد خليل القواسمي

اعلان

أعلن بمقتضى احكام البند (١) من المادة ١٩ من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ، بأن لجنة امانة العاصمة قررت في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٦٤/٢/١٩ رقم ١١٦ التخلي عن المساحات المذكورة بادناه والمنشور اعلان استملاكها في العدد رقم ١٤٥٢ تاريخ ١٥ تشرين الثاني لسنة ١٩٥٩ من الجريدة الرسمية لعدم الحاجة اليها بعد ان عدل التخطيط في تلك المنطقة .

١٩٦٤/٣/١ .

امين العاصمة
(بشير الشريقي)

رقم الحي	رقم القطعة	اسم صاحب الملك	المساحة العمومية	المستملك للشارع سابقا الاقتطاع	تعديل الاستملاك الاقتطاع	مقدار التخلي	الباقي	الربع القانوني	الزائد عن الربع	التخلي المطلوب الاعلان عنه بالمتر الربع	الملاحظات
		الحسابات قبل تعديل الاستملاك				الحسابات بعد تعديل الاستملاك					
١ جبل الويبدة	٨٥١	سعيد محمود الطباع	٢٨١	١٣٠	١٠٣	٢٧	١٧٨	٧٠	٣٣	٢٧	
«	٨٥٢	محمد بدوي محمد علي العطار	٢٣٢	١١٥	٠٦٦	٤٩	١٦٦	٥٨	٨	٤٩	

رقم القطعة	الحي	اسم المالك	تخلي عن قسم متر مربع	تخلي كامل متر مربع	ملاحظات
٤٥٠	٧ الحريطة	عبد المجيد الخاص حانوق	٠١٩		
٤٥١	«	رشيد خليل الشعراوي	٠٠٨		
١٣٢٢	«	عبد الله الحاج علي	٠١٧		
٧٨٣	«	نجيب خليل قاقيش	٠١٣		
٤٣٨	«	عبد المجيد الخاص حانوق	٠٤٣		
٤٤٤	«	عبد المجيد الخاص حانوق	١٩٨		انظر ملاحظة (٢) ادناه
١٣٢٤	«	عبد الفتاح الشايب وشريكه		٢٥	
٤٦٣	«	مصطفى محمد علي الشبيب		١٥	
٤٦٢	«	زاهد الحاج اسعد ابو الراغب		١٠	
١٣٢٣	«	حميد يعقوب		٠٢	انتقل لاسم نجلا الياس الفاخوري ١٩٥٩/٤/١٢

	قطعة	المستملك	التخلي	صافي الاقتطاع	ملاحظات
ملاحظة (١)	٨٢	٣١٥ بمخطط الاستملاك رقم ١٥/١٤٧١ ٣٨٥ « « « ١٥/١٦٠٥ ٧٠٠ مجموع المستملك	١٠٠	٦٠٠	نتيجة الاعلانات بالجريدة الرسمية
ملاحظة (٢)	٤٤٤	٢٢٠ بالمخطط رقم ١٥/١٤٧١ ١٤٨ « « ١٥/١٦٠٥ ٣٦٨	١٩٨	١٧٠	نتيجة الاعلانات بالجريدة الرسمية

هكذا من الأصل

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه مع ما على بعضها من منشآت بغية دمجها في سعة الشوارع العامة بحي ٣١ المهاجرين الشرقي وحي ٩ رأس العين ، كما هو موضح على المخطط رقم ١٥/١٦٨٤ تاريخ ٧/١١/١٩٦٣ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون – الاستملاك السالف الذكر .

١٩٦٣/١١/٢٠

/امين العاصمة

(امين الحسن)

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة	الحي	اسم المالك
١٥٧٥	١٤	٩	صادق ذيب البطيخي وشركاة
٢٤٤	١٦	٩	محمود عمر الجريري
١٢٦	٧٠	٩	احمد عمر باتر وشركاه
١١	٦٦	٩	زهوه شاكر العورى
١٣	١٨٠	٣١	حسني سيدو الكردى
٢٦٥	١٧٩	٣١	حسني سيدو الكردى
٦١	٢١٥	٣١	حسني سيدو الكردى

اعلان

تخلي عن الاستملاك

اعلن انني تخليت عن استملاك كامل القطعة رقم ٩٥ من حوض رقم ٩ من اراضي جرش البالغة مساحتها دونما واحدا و٦٤٥ مترا مربعا بصقد انشاء مخفر لقصبة جرش عليها والمنشور اعلان استملاكها بعدد الجريدة الرسمية ١٦٣٨ الصادر بتاريخ ٢٥ ايلول سنة ١٩٦٢ وقرار استملاكها بعدد الجريدة الرسمية ١٦٦٨ الصادر بتاريخ ٢١ شباط سنة ١٩٦٣ لذلك اقتضى التنويه .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

هكذا من الاصل

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (١) من المادة ١٩ من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان لجنة امانة العاصمة قررت في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٥/٢/٦٤ رقم ١٢٥ التخلي على المساحة البالغة ١٥١٩ مترا مربعا المستملكة سابقا من قطعة الارض رقم ١٠٥ حوض ٣٣ حي ٨ المحطة ملك السيد ابو الوفاء ابن وفاء الدجاني المنشور اعلان استملاكها في العدد رقم ١٥٨٠ تاريخ ١١ تشرين الثاني لسنة ١٩٦١ من الجريدة الرسمية بسبب تعديل التخطيط في تلك المنطقة .

امين العاصمة

١٩٦٤/٢/٢٧

(بشير الشريقي)

شؤون البلديات

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١/٣/١٩٦٤ – بالاستناد الى المادة (٣٤ /١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ – تعيين كل من الاشخاص التالية اسماؤهم رئيسا للمجلس البلدي في المدينة المذكورة مقابل اسمه .

السيد رفيق الحمد الله	عنبتا
الحاج سعد جابر عبد الرزاق	طوباس
السيد محمود مصطفى عبد الجواد	سلفيت
السيد حسين خواجه	وادي السير
السيد محمد عبد الله العلاونه	طيبة بني علوان
السيد انيس القاسم الابراهيم	يعبد
السيد عيسى جميل الخوري	بيت ساحور
السيد عبد الحميد الساري	الشونة الشمالية
السيد نديم الزرو	رام الله
السيد خالد الصمادي	النعيمة

٢ – قرر مجلس الوزراء – بالاستناد للمادة (٨) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ – ما يلي : –

١ – اعتبار مجلس بلدية عجلون منحلا اعتبارا من تاريخ ١١/٢/١٩٦٤ بسبب استقالة ستة من اعضائه .

٢ – تعيين لجنة تقوم مقام المجلس المنحل حتى اجراء انتخابات جديدة مؤلفة من : –

قائمقام عجلون

محاسب مالية عجلون

القاضي الشرعي بعجلون

مأمور التسجيل

٣ – قرر سيادة رئيس الوزراء بالاستناد الى المواد (١٠ و ١٦ و٢١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥، تعيين عطوفة محافظ العاصمةرئيسا للانتخاب في منطقة امانة العاصمة، وتعيين الايام (الاثنين والثلاثاء والاربعاء) ٤ و ٥ و ٦ مايس١٩٦٤ موعدا للترشيحويوم الاربعاء الموافق ١٣ مايس ١٩٦٤ موعدا للاقتراع فيهذه المنطقة، وتستعمل النماذج المبينة في بلاغ معالي وزير الداخليـة رقم ٢١/٣/عام/ ٢٤١ تاريخ ١٩٥٥/٥/٢٩ وبلاغ معاليه رقم ٢١/٣/ عام/ ٣٧٨ تاريخ ١٩٥٥/٧/١٠، والمنصوص عليها في المواد (١٣ و ١٧و٢٢) من القانون المذكور .

اعــلان

تم انتخاب السيد سعيــد احمد الحسن نائبا لرئيس بلدية قلقيلية .

وزير الدخلية
صالح المجالي

اعــلان

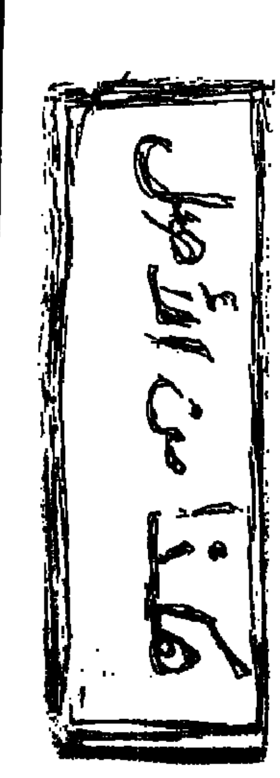
تم انتخاب السيد اسماعيل حسن نائبا لرئيس بلدية ناعور .

وزير الداخليه
صالح المجالي

اعــلان

تم انتخاب السيد محمود المطلق ابو عناب نائبا لرئيس بلدية كفرنجه .

وزير الداخليه
صالح المجالي



تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

١ – قرر مجلس الوزراء في جلتسة المنعقدة بتاريخ ١٩٦٤/٣/٧ بالاستناد الى احكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) حظر التعامل مع الشركات التالية لثبوت مخالفتها مبادىء المقاطعة المقررة :

١ – الشركة الالمانيـه A. Lustiger & Co
٢ – الشركة الالمانيـه M. Schermann K.G. Feinstrumpfabrik.
٣ – الشركة السويسريه Orient Trading Co. Ltd
٤ – المؤسسة المالية الفرنسيه Rothschild Freres.

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسة المنعقدة بتاريخ ١٩٦٤/٣/٤ بالاستناد الى احكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) الموافقة على ما يلي :–

١ – حظر التعامل مع الشركات الالمانيه التالية لثبوت مخالفتها مبادىء المقاطعة المقرره .
أ – Mech. Spie Lwaren Fabrik.
ب – J. Klausner.
ج – Wilheim Spiel Mann.

٢ – عدم منح وكالة شركات او مؤسسات عربية للشركة الاميركيه : – Willims Diamond & Co. لامتناعها عن تسوية وضعها المخالف لمبادىء واحكام المقاطعة المقرره :

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسة المنعقدة بتاريخ ١٩٦٤/٢/٢٦ بالاستناد الى احكام القانون رقم(١٠)لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) ما يلي :–

ا – حظر التعامل مع الشركات التالية :–
١ – المؤسسة المالية السويسرية Ellis. A.G.
٢ – الشركة الروديسيه S. Rabinivitz.
٣ – شركة Cecil.M. Simon. في جنوب افريقيا
٤ – الشركة الاميركية Hegeman-Harris Company
٥ – الشركة البريطانية Palbrit Nominees Limited.
٦ – الشركه التركية Poseidon Istanbul Ticaret Ltd
٧ – المكتب الهندسي الاثيوبي Enov & Tedros Associates.

ب – عدم منح وكالة شركات اومؤسسات عربية لمكتب الملاحة المكسيكي :– Naviera Lopez Bermanos, لثبوت مخالفة هذه الشركات مبادىء المقاطعة المقرره :

امر دفاع رقم (٧) لسنة ١٩٦٤

صادر بالاستناد الى نظام الدفاع رقم ٥ لسنة ١٩٤٨

١ – اقرر بالاستناد الى المادة الثالثة من نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ تعيين السيد امين ابو الشعر مراقبا عاماً للمطبوعات اعتبارا من تاريخ ١/٣/١٩٦٤ :

٢ – يلغى امر الدفاع رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٣ تاريخ ٢٣/٦/١٩٦٣ .

رئيس الوزراء

حسين بن ناصر

امر دفاع

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب المادة (١٢) من نظام رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ وبموجب المادة الخامسة قررت ما يلي / –

١ – تحديد اسعار بيع البطاريات السائلة المحلية بالمفرق على الوجه المبين بالمرفق .

٢ – لايجوز انتاج اية اصناف غير المذكورة الا بعد الحصول على موافقة مسبقة من وزارة الاقتصاد الوطني ووزارة المالية ٪ الجمارك يحدد فيها الرسم المقرر وسعر البيع بالمفرق ،

٣ – تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتبارا من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

٤ – كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المذكور :

وزير الاقتصاد الوطني

نظام الشرابي

جدول الاسعار بالمفرق

النوع	عدداللوحات في البطارية	طاقة التخزين امبير / ساعة	قوة الشحن بالامبير	السعر المقرر بالمفرق فلس دينار
12 J 9	٥٤	٧٠	٥	٨٢٠ ٦
٩ J ١٢				

جدول الرسوم المقررة ٢٠٪

الرسم فلس دينار	السعر بالمصنع فلس دينار	نوع البطارية
٢٥ ١	١٤٠ ٥	12 J 9

امر

« صادر بمقتضي نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ »

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضي نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ .

اقرر منع دخول وتداول كافة التسجيلات والاسطوانات التي تؤديها الفنانة الاسرائيلية Erella Chibovsky. في المملكة الاردنية الهاشمية .

وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

مراقب المطبوعات العام

صلاح ابو زيد

تطبيق قانون مراقبة البنوك

عملا بالمادة (١) من قانون مراقبة البنوك رقم (٥) لسنة ١٩٥٩ قرر مجلس الوزراء في جاسته المنعقدة بتاريخ ٤/٣/١٩٦٤ تعيين موعد لتنفيذ احكام المواد التالية من القانون المذكور اعتبارا من تاريخ ١/٧/١٩٦٤ .

المادة (١)

المادة (٢)

المادة (٣)

المادة (٤)

البندين الاول والثاني من الفقرة (أ) من المادة (١٠) .

تطبيق قانون ضريبة الاراضي

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٦/٢/١٩٦٤ بالاستناد للمادة ١/١٤ من قانون ضريبة الاراضي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٥ اعادة تصنيف اراضي القرى التالية اعتبارا من السنة المالية ٦٤/٦٥ .

القضاء	القرية
بيت لحم	بيت صفافا
رام الله	سلواد
	المزرعة الشرقية
نابلس	برقة
	بيت امرين
	زواتا
	الناقورة

اعلان

صادر عن وزارة المالية بنشر قوائم التخمين وملاحقة قوائم التخمين بمقتضى احكام الفقرة (٤) من المادة(٨) من قانون ضريبة الابنية والاراضي رقم (١١) لسنة ١٩٥٤

ليكن معلوما ان لجان التخمين في مناطق البلديات المذكورة ادناه قد اثبتت تخمينها للابنية والاراضي استنادا الى احكام المادتين (١٩) و (٢٠) من القانون المذكور اعلاه وان قوائم التخمين قد اودعت مكاتب المحاسبين المختصين حيث يجوز لأي شخص الاطلاع عليها واذا وجد ان حيفا قد لحقه من جراء التخمين يجوز له ان يقدم اعتراضا خطيا قبل انقضاء ثلاثين يوما من بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

١ ـ البلديات التى جرت مراجعة تخمينها استنادا الى احكام المادة(١٩) عمان ـ الزرقاء- وادي السير ـ السلط ـ الشونه ـ ناعور ـ مادبا ـ الكرك ـ الطفيلة ـ المزار ـ صويلح ـ الربة ـ العقبة ـ اربد ـ الحصن ـ عجلـون ـ كفرنجة ـ المفرق ـ دير ابي سعيد ـ جرش الرمثا ـ الشونة الشمالية ـ القدس الخليل ـ بيت لحم ـ بيت جالا ـ بيت ساحور ـ رام الله -. البيرة ـ دير دبوان ـ اريحا ـ نابلس ـ طولكرم ـ جنين ـ طوباس ـ عنبتا ـ قلقيلية .

٢ ـ البلديات التي جرى مراجعة تخمينها استنادا الى احكـام المادة (٢٠) معان ـ الفحيص ـ سحاب ـ النعيمة عنجرة ـ طيبة - عجلون ـ سلفيت ـ يعبد .

التعريفة الجمركية

قرر مجلس الوزراء الموافقة على قرار تعديل التعريفة الجمركية الذي وضعه صاحبا المعالي وزير الاقتصاد الوطني ووزير المالية بشكله التالي :ـ

قرار بتعديل التعريفة الجمركية

١ ـ بالاستناد الى الصلاحية المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانـون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ قررنا اجراء التعديلات التالية في التعريفة الجمركية :

رقم البند	بيـان الاصناف	وحـدة الاستيفاء	الرسم السابق	الرسم اللاحق
٤٨/٥/أ	ورق مقوى مضغوط معد لصنع صناديق وحقائب السفر الكبيرة والصغيرة . (١)	القيمـة	٥٪	٥٪

(١) يطبق التخفيض ضمن الشروط والتحفظات التي تقررها دائرة الجمارك .

٢ ـ يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الماليـة — نظام الشرابي

وزير الاقتصاد الوطني — عبد الرحيم الشريف

١٩٦٤/٢/٢٦

الاطباء

صرحت وزارة الصحة لكل من :

١ ـ الدكتور عـوني الريحاني الاردني الجنسية والحـائز على شهادة دكتور في جراحة الاسنان من جامعة دمشق بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ ـ الدكتور محمد صالح رفيق خضر الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في الطب في جامعة الاسكندرية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين على الاقل في القوات المسلحة وفقا للفقره ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/١

٣ ـ الدكتور قسطندي لازاروس اردبجولو الاردنى الجنسية والحائز على شهادة دكتـور في الطب من جامعه اثينا بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

٤ ـ الدكتور صالح محمد سليم الصاحب الاردني الجنسية والحائز على شهـادة بكالوريوس في الطب والجراحة من جامعة عين شمس بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين على الأقل في القوات المسلحة وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدله من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ تاريخ ١٩٦٣/٢/١ .

٥ ـ الدكتور اسامه محمد بدران الاردني الجنسيه والحائز على شهادة دكتوراة في الطب من جامعة اسطنبول بتعاطى مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحة وفقاً للفقره ٢ من المـاده ٢٢ المعدله من قانون الصحه المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/١ .

٦ ـ الدكتور حسن مرتضى يعيش الاردني الجنسية والحائز عـلى شهادة دكتوراه في الطب من جامعة دمشق بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحة وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/١ .

٧ ـ الدكتور فضل محمد احمد ابو عبيد الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في الطب والجراحة مـن جامعة عين شمس بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحة وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ بتاريخ ١٩٦٣/٢/١٤ .

٨ ـ الدكتور محمد عبد الوهاب شرف الاردني الجنسية والحائز علي شهادة دكتوراه فى الطب من جامعة اسطنبول بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل في القوات المسلحة وفقا للفقرة ٢ من المـادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/١ .

٩ ـ الدكتور فائق شكري عبد الهادي يوسف القدومي الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في الطب والجراحه من جامعة عين شمس بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمـدة سنتين في القوات المسلحه وفقا للفقرة ٢ من المـادة ٢٢ المعدلة من قـانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/١ .

١٠ ـ الدكتور عبد الكريم حمدان ابو حسان الاردني الجنسيه الحائز عـلى شهادة الطب من جامعة اسطنبول بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل في القوات المسلحه لمدة سنتين وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحه المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١/٢/١٩٦٣ .

١١ ـ الدكتور اسماعيل رزق المصري الاردني الجنسيه والحائز على شهادة بكالوريوس في الطب والجراحه من جامعة الاسكندرية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل في القوات المسلحه لمدة سنتين وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١/٢/١٩٦٣ .

١٢ ـ الدكتور مصطفى اسحق الكاظمي الاردني الجنسيه والحائز عـلى شهادة بكالوريوس في الطب والجراحـه جامعة فؤاد الأول (جامعة القاهره) سنة ١٩٥١ بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحه وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قـانون الصحه المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١/٢/١٩٦٣ .

١٣ ـ الدكتور ابراهيم عطا عايش خليل الاردني الجنسيه والحائز على شهادة بكالوريوس في الطب والجراحه مـن جامعة عين شمس بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحة وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحه المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١/٢/١٩٦٣ .

١٤ ـ السيد فيليب مطالقة الاردني الجنسيه والحائز على شهادة بكالوريوس في فنون المختبرات من جامعة مسيسبي في الولايات المتحدة بتعاطي مهنة بكتريولوجي في المملكة الاردنية الهاشمية .

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحه ما يلي : ـ

١ ـ فرض الرقابه الطبيه على القادمين الى الاردن من مقاطعة خاندش الغربيه بولاية مهاراشترا ، مقاطعة شتالدرق من ولاية ميسور في الهند مطار كوالا لمبور في الملايا وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٤/٣/١٩٦٤ على ان يكون لديهم شهادة تطعيم دوليه .

٢ ـ رفع الرقابه الطبيه عن القادمين الى الاردن من مقاطعة عثمان ابـاد بولاية مهاراشترا في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٤/٣/١٩٦٤ .

٣ ـ فرض الرقابه الطبيه على القادمين الى الاردن من هونج كونج . مقاطعة ناندد ومقاطعة ثانا من ولاية مهاراشترا، مقاطعة لكناو من ولاية اوتار برادش في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبار من ٩/٣/١٩٦٤ عـلى ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دوليه بذلك .

٤ ـ رفع الرقابه الطبيه عن القادمين الى الاردن من مقاطعة باربهاني من ولاية مهاراشترا ومقاطعة بيربهم من ولاية البنغال الغربيه في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٩/٣/١٩٦٤ .

جدول الامراض السارية الشهري عن شهر كانون الثاني سنة ١٩٦٤

البلد / المرض		عمان		السلط		الزرقاء		مادبا		اربد		جرش		عجلون		ديرابي سعيد		المفرق		الرمثا		الكرك		الطفيلة	
		م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل
تيفوئيد	اصابات	٨	—	٤	—					٢	١									٣	—				
	وفيات											١	—									١	—		
بارا تيفوئيد	ا	١	—	١	—													١	—	١	—	١			
	و									٤	٧														
ديزنتري	ا	١	—	٧	—	١١	—			٤	—									٧	—				
	و																								
ذات الرئه	ا	١	—							١	—	١	—							١١	—				
	و	١	—							١	—	١	—												
انفلونزا	ا																								
	و																								
حصبه	ا	١	١٦	٢	—	١٠	—			١٢	٥	٦	—			١	—			١	—			١	—
	و	٩	—	٢	—					١٢	—	٦	—			١	—			١	—				
ابو كعب	ا	٩	١٢			٤	—			٢	٤					١	—	١	—	٢	—	١	—	١٣	—
	و																								
خانوق	ا	٣	١																						
	و																			١	—				
سعال ديكي	ا	١	—			١	—			٢	—											٢	—	٢	—
	و																								
جدري مائي	ا	٥	١٣	٤	—	٢	١				—	٧										١	—		
	و																								
شلل اطفال	ا	٤	١					١	—													٢	—		
	و	١	١																						
حمى راجعه	ا																								
	و																								
حمى تفاس	ا																								
	و																								
التهاب السحايا	ا	٢	—	٢	—																				
	و	١	—																						
حمى قرمزيه	ا	٣	—																						
	و																								

البلد / المرض		معان		العقبة		القدس		رام الله		بيت لحم		اريحا		نابلس		طولكرم		جنين		الخليل		المجموع	
		م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل
تيفوئيد	اصابات							١	—													١٨	١
	وفيات																					—	—
بارا تيفوئيد	ا													٢	—							٤	—
	و																					—	—
ديزنتري	ا	٤	—					١	—	١	٤	١	٤			٢	—			—	١	٣٠	٢٠
	و																					٤	—
ذات الرئه	ا					—	٢	٣	١													١٣	٣
	و					—	٣	٣	١													٦	٤
انفلونزا	ا	٢٩	—			١	—	١	—					٤	—	١	—					٤٧	—
	و																					—	—
حصبه	ا	١١	—			٨	—	١٤	٣	—	٣	—	١٢	٦	—	٩	١			—	٢	١٣٢	٤٢
	و					٦	—	٣	٢					٤	—							٤٤	٢
ابو كعب	ا					٥	—	١	٢	٣	٩	١	٦٢	٥	١	٦	١	٧	—	—	٣	٦١	٩٤
	و																					—	—
خانوق	ا	١	—											٢	—							٦	١
	و																					—	—
سعال ديكي	ا											١	١			—	١			٢	—	٨	٢
	و																					—	—
جدري مائي	ا	٢	—					—	١٧	—	٧	—	٣٤	١	—	٣	١	٣	—	٧	٦	٣١	٨٦
	و																					—	—
شلل اطفال	ا							—	١	—	١											٧	٢
	و																					١	١
حمى راجعه	ا			١	—			١	—					١	—							٥	—
	و							١	—													١	—
حمى نفاس	ا	١	—									١	٢	٢	—			١	—			٥	٢
	و																					—	—
التهاب السحايا	ا					—	—					—	١									٤	١
	و					—	١															١	١
حمى قرمزيه	ا																					٣	—
	و																					—	—

هكذا من الأصل

الاعلانات

اعلانات

صادرة بالاستناد للماده (٢١) من نظام تأجير وتفويض املاك الدولة رقم ٥٦ لسنة ٩٦٢

* يعلن للعموم بانه سوف يجري النظر في امر تأجير قسم من القطعة رقم (٧) من الحوض رقم (٣٠) من اراضي غور الكفرين من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء السلط اعتبارا من ١٩٦٤/٣/١٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلط .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن بانه سينظر في تأجير وتفويض القطعتين رقم ١٠ من حوض رقم ٢ ورقم ١٠ حوض رقم ٣ من اراضي الخزينة في قرية زبدة التابعة لقضاء جنين من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل جنين وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/٣/٢٠ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن بانه سينظر في تأجير او تفويض القطعتين رقم (٣٥ و ٣٩) من الحوض رقم (٣) من اراضي الخزينة في قرية سيريس التابعة لقضاء جنين من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل جنين وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/٣/٢٠ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن بانه سينظر في تأجير او تفويض القطعتين رقم (٣٠٦ و ٣٠٧) من الحوض رقم (٥) من اراضي الخزينة في قرية الجديدة التابعة لقضاء جنين من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل جنين وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/٣/٢٠ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

* يعلن بأنه سينظر في تأجير أو تفويض القطعة رقم ١١ من الحوض رقم (١٢) من اراضي الخزينة في قريـة الناقورة التابعة لقضاء نابلس من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقـا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل نابلس وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/٣/١٥ .

مدير الأراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم انه سوف يجري النظر في امر تأجير القطعة رقم (٣٩) من حوض رقم (٢) مـن اراضي ام السراب من قبل لجنة امـلاك الدولة لقضاء المفرق اعتبارا من ١٩٦٤/٣/٢٠ وسيكون مركز عملهـا دائرة تسجيل المفرق .

مدير الأراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعــلان

سندا لقرار لجنة تنظيم المدن المحلية رقم ٦ تاريخ ١٩٦٤/١/٨ اعلن لاطلاع الجمهور بان نسخـة من مشروع تعديل وتنظيم جديدين في اللوحة رقم (٤) من حوض وراء التل رقم (٤) من اراضي مدينة اربد والمخطط المختص بهما قد اودعتا لدى مكتب لجنة تنظيم الابنية والمدن المحلية يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخرائط المختصة بـلا رسم ويجوز لجميع ذوى العلاقة في الاراضي والابنية والاملاك المشمولة بهذا المشروع ان يقدموا اعتراضاتهم عليه الى لجنة تنظيم المدن المحلية خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

رئيس بلدية اربـد
نعيم التـل

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٣١ تاريخ ١٩٦٣/٥/٢٣ تعلن اللجية اللوائيةللتنظيم والابنية في العاصمة بانهـا قد قررت الموافقة عـلى ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ج / ١٢٩٧ تاريخ ١٩٦٣/٤/٣٠ المنظم بالغاء شارع قرب الدوار – الثالث في جبل عمان .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة حيث يمكن لذوى العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (ثلاثين يوما) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا ١٩٦٣/٩/١٠

محافظ العاصمة ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة
عادل الشمايلـة

اعــلان

بناء على كتاب رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣ / ٢٦٥ المؤرخ في ١٩٦٣/٦/١٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة نهائيا على الغاء المخطط التنظيمي رقم أع ج / ١٠٨ تاريخ ٩٥٧/٦/٢٤ المنظم لسوق الخضار الذى كان مقترحا اقامته ما بين شارع الملك طلال وشارع المستشفى الايطالي استنادا للمادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضى (خمسة عشر يوما) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع عن المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا ١٩٦٣/٩/١٠ .

محافظ العاصمة ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
عادل الشمايلـة

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٣١٣ تاريخ ١٩٦٣/٧/٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي رقم أع د /١٣١٧ تاريخ ١٩٦٣/٣/٢٨ المنظم بتعديل تخطيط بعض الشوارع الواقعة شمال المقر العامر .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة حيث يمكن لذوى العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (ثلاثين يوما) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـة حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٣/٩/١٠

محافظ العاصمة ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة
عادل الشمايلـة

اعــلان

عملا باحكام المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ اعلن بان مخطط التنظيم الهيكلي لبلدية الصريح قد اودع في بلدية الصريح ويجوز لجميع ذوى الشأن الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية :

متصرف لواء عجلون ورئيس لجنـة بلدية الصريح
(يحي الموصـلي)

اعلانات تسجيل جمعيات تعاونية

* يعلن أن جمعية الركبان التعاونية الزراعية محدودة المسؤولية في لواء عجلون قد سجلت تحت رقم « ٤٢٧ » بموجب المادة الثامنه من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ في اليوم الثاني والعشرين من شهر شباط لعام ١٩٦٤ .

مدير دائرة الأنشاء التعاوني

---

* يعلن أن جمعية المشارع التعاونية الزراعية محدودة المسؤولية في لواء عجلون قد سجلت تحت رقم « ٤٢٦ » بموجب المادة الثامنه من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ في اليوم الثاني والعشرين من شهر شباط لعام ١٩٦٤ .

مدير دائرة الأنشاء التعاوني

---

* يعلن ان جمعية عدسية الغور التعاونية الزراعية محدودة المسؤولية في لواء عجلون قد سجلت تحت رقم «٤٢٥» بموجب المادة الثامنه من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ في اليوم الثاني والعشرين من شهر شباط سنة ١٩٦٤ .

مدير دائرة الانشاء التعاوني

---

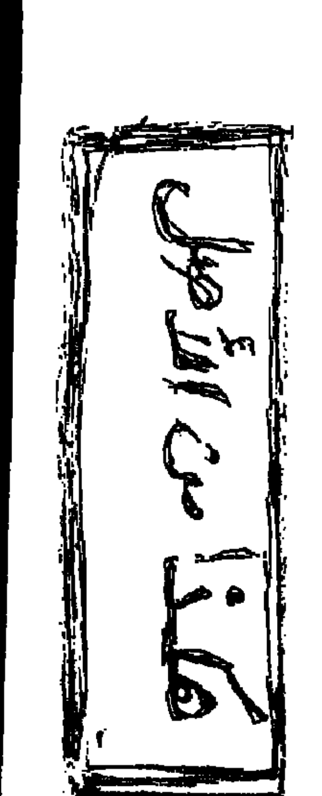
* يعلن ان جمعية الكرامة الشمالية الزراعية التعاونية متعددة الأغراض غير محدودة المسؤولية في الكرامة بقضاء السلط قد سجلت تحت رقم (٤٢٨) بموجب المادة الثامنه من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ في اليوم الخامس عشر من شهر آذار سنة ١٩٦٤ .

مدير دائرة الأنشاء التعاوني

اعلان تسجيل جمعية تعاونية للتوفير المدرسي

* يعلن ان جمعية التوفير المدرسية التعاونية بمدرسة ذكور الزرقاء الابتدائية الأولى في لواء عمان – محدودة المسؤولية قد سجلت تحت رقم ٢٤٨ في اليوم التاسع من شهر آذار سنة ١٩٦٤ وذلك بموجب المادة الثامنه من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ .

مدير دائرة الأنشاء التعاوني



اعلان

صادر بمقتضى احكام الماده (١٠) من قانون تصرف الأشخاص المعنويين بالأموال غير المنقوله رقم ٦١ لسنة ٩٥٣

سجلت في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٦٤/٣/١٥ تحت رقم (٥٩) (جمعية السيدات لرعاية الطفل) في بيت جالا استناداً لأحكام الماده (١٠) من قانون تصرف الأشخاص المعنويين في الأموال غير المنقوله رقم (٦١) لسنة ١٩٥٣ وان ممثها في المملكة الاردنية الهاشمية هي السيده ليديا الأعرج المقيمه في بيت جالا .

اعلان تسوية

١ – يعلن للعموم ان عمل التسويه في قسم من حوض (٢٤٠٠٦) حسب مخططات الضريبه الموصوف ادناه سيبدأ فيه في اليوم الخامس والعشرين من شباط سنة ١٩٦٤ .

الوصف : قسم من حوض ٢٤٠٠٦ حسب مخططات الضريبه العائده لمدينة نابلس – قضاء نابلس وما عليه من ابنيه او ايه انشاءات والحدود :

جنوباً : الشارع المؤدى الى منتزه البلديه

شرقاً : الشارع الذي فتحته البلديه حديثا بعرض (٢٠) مترا الممتد الى الشمال عبر البساتين حتى ملتقاه بشارع نابلس – جنين العام .

شمالا : شارع نابلس – جنين العام .

غرباً : حوض ٢٤٠٠٣ حسب مخططات ضريبة نابلس .

٢ – على جميع الاشخاص اللذين يدعون باى حق تصرف او حق تملك او حق منفعه بالقسم الموصوف اعلاه ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لهـا الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في مدينه نابلس بالتاريخ المبين اعلاه .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص اللذين لهم اى حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في قطعه الارض الموصوفه اعلاه سواء اكان الحق معترضا به او متنازعا عليه :

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعلانات الطيارين

رقم ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ / ٦٤ من الصنف الثاني

02. NEW FACILTIY - NON-DIRECTIONAL BEACON , AMMAN.

A new NDB is now operating in line with runway "24,, at Amman Airport. It is located 7200 meters from the runway threshold.

Other characteristics are as follows ;

Position	: 3200'N 36 04'E
Identification	: JYO
Frequency	: 258 Kcs.
Power	: 3000 watts.
Type of emission	: Ao A2
Hours of service	: H24

The temporary NDB formerly operated at Amman Airport on 258 Kcs. with identification JYA has been withdrawn.

This cancels class two Notams Nrs. 04/60 and 12/61 .

٣ — تعبير الدبذبة اللاسلكية — عمان

اعتباراً من تاريخ ١٩٦٤/١/٢٦ تقدم خدمة مراقبة الاقتراب في مطار عمان على الدبذبة الجديدة ٢ ، ١١٩ ميكا سايكل باعتبار ان الدبذبه ٧ ، ١١٩ ميكا سايكل قد اصبحت ملغاة .

يصحح اعلان الطيارين من الصنف الثاني رقم ٦/١٩٦٠ ، و١٢ / ١٩٦٠ تبعاً لذلك .

3. CHANGE OF AEROMOBILE FREQUENCY - AMMAN

Wite effect from 0400 GMT on 16th January 1964 Approach Control Service at Amman Airport will be provided on frequnecy 119.2 Mcs.

Operation on 119.7 Mcs is to be discotinued as from 29th of February 1964. Correct Class II Notams Nrs 12/60 accordingty.

٤ — تعديل وتصحيح

تعدل الفقرة — أ — من المادة الاولى — اتجاه الدوران — بحيث تقرأ الى اليسار عند استعمال المدرج (٠٦) بدلا من الدوران الى اليمين . وستبقى جميع المواصفات الاخرى بدون تغيير .

4 AMENDMENTS AND CORRECTIONS.

Notam 5/1963 amand para i) in circuit direction to read : left hand to runway "06" instead of right hand .

All other characteristics will remain unchanged.

٥ — تعطيل الدبذبة اللاسلكية — عمان

اعتباراً من ٨ شباط ١٩٦٤ تتوقف الخدمات على الدبذبة ٥ ، ٣٤٤٦ كيلوسايكل الى اشعار آخر .

يصحح اعلان الطيارين من الصنف الثاني رقم ١٢/٦٠ و ٥/٦١ تبعاً لذلك .

5. SUPPRESSION OF AEROMOBILE FREQUENCY - AMMAN

With effect from 8th February 1964, operation on frequency 3446.5 Kcs will be Suspended until further notice.

Class 11 Notams Nrs. 12/61 and 5/6 to be amended accordingly .

الشركات

اعلانات عـــن تسجيل وفسخ وتوفيق اوضاع وتغييرات حاصله في شركات عادية عامة

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة تكسي اكسبرس قد تسجلت لـــدى مراقب الشركـــات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٥١٩) بتاريخ ١٩٦٤/٣/١ حسب التفاصيل التالية / —

١ — اســم الشركـــة —	شركة تكسي اكسبرس
٢ — اسماء الشركات وجنسياتهم وعناوينهم —	أ — صلاح حسن فؤاد — اردني — عمان ب — شركة محمود ابو قوره واخوانه — اردنية / عمان
٣ — طبيعة عمل الشركة —	تعاطي كافة انواع تجارة السيارات وفتح مكـــاتب للسفريـــات الداخلية والخارجية ، استيراد قطع السيارات والاطارات .
٤ — مركز الشركة الرئيسي —	عمـــان
٥ — مقدار رأسمال الشركة —	عشرون ألف دينار (٢٠٠٠٠)
٦ — مـــدة الشركـــة —	غير محـــدودة
٧ — اسماء الشركـــاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع نيابة عنها	جميع الشركاء مجتمعين ومنفردين
٨ — تاريخ ابتداء العمل —	١٩٦٤/٣/١

مراقب الشركـات
علي الهنداوي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة بطشون ابناء عم ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني وتحت رقم (٥١٨) بتاريخ ١٩٦٤/٢/٢٥ حسب التفاصيل التالية —

١ — اسم الشركة —	شركة بطشون ابناء عم .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	أ — شفيق يوسف بطشون — اردني / عمان ب — فؤاد الضوني بطشون — » / »
٣ — طبيعة عمل الشركة —	تجارة المانيفاتورة بالجملة والمفرق استيراد وكومسيون ووكلاء فبارك .
٤ — مركز الشركة الرئيسي —	عمـــان
٥ — مقدار رأسمال الشركة —	الفي دينار (٢٠٠٠)
٦ — مدة الشركة —	غير محدودة
٧ — اسمـــاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركـــة والتوقيع عنها	الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ — تاريخ ابتداء العمل —	١٩٦٤/٢/٢٥

مراقب الشركـات
علي الهنداوي

* أعلن بان الشركة المساهمة العمومية المسماة شركة كهرباء لواء عجلون المساهمة المحدودة ومركزهـــا اربد قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ حيث عدلت عقد تأسيسها ونظامهـــا الداخلي بما يتفق واحكام هذا القانون وسجلت في سجل الشركات المساهمة العمومية تحت رقم (١٧) بتاريخ ١٩٦٤/٢/٢٧ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* أعلن بان الهيئة العامة لشركة التأمين العربية المساهمة المحدودة قد قررت في اجتماعها المنعقد بتاريخ ١٩٦٣/٣/٢ الغاء تسجيل الشركة والتي كانت مسجلة لدى وزارة العدلية ومسجل الشركات للضفة الغربية .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة مصنع الشرق للجوارب ومركزها عمان قد فسخت باتفاق الشركاء.

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة غزاوي وشركاة لنقل الحجاج قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٥٢٣) بتاريخ ١٩٦٤/٣/٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة غزاوي وشركاه لنقل الحجاج

٢ — اسماء الشركـــاء وجنسيـــاتهم وعناوينهم : أ — الحاج محمود الحاج حسن غزاوي — اردني — اربد
ب — مصطفى محمد حسن غزاوي « «

٣ — طبيعة عمل الشركة : لنقل الحجاج الى بيت الله الحرام

٤ — مركز الشركة الرئيسي : اربـــد

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضـــين بتولي شؤون الشركة والتوقيع نيابة عنها : الحاج محمود الحاج حسن غزاوي منفردا وفي حالة غيابه يكون التوقيع للسيد مصطفى محمد غزاوي .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٤/٣/٩ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

أحكام جزائية غيابية صادرة من محكمة صلح طولكرم

رقم القضية	المشتكي	المشتكى عليـــه	تاريخ الحكم	المبلـــــــغ فلس	دينار
٦٣/ ١٢١	الحق العام	عادل محمد العاص	٦٣/١/٢٩	١٠٠	١
٦٣/ ١٦٤	«	جريس شكرى حنا ابو عليص	٦٣/٢/٢٩	٢٥٠	٥
٦٣/ ٣٩٩	«	مصطفى مصطفى حمدان الراعي	٦٣/٣/٥	٢٥٠	٥
٦٣/ ٧٢١	«	لطفي سعيد جبر	٦٣/٤/١٦	٢٥٠	٥
٦٣/ ٩٠٢	«	زياد حسن زيـــد	٦٣/٥/٢١	٢٥٠	٥
٦٣/١٠٢١	«	مصطفى حسن محمود حرز الله	٦٣/٦/٤	٢٥٠	٥
٦٣/١٠٥٤	«	محمد حسين جـــبر	٦٣/٩/٣٠	١٠٠	١
٦٣/١١١٨	«	حسن محمـــود حسن العلاب	٦٣/٦/١١	٢٥٠	٥
٦٣/١١٢٠	«	عبد العزيز رشيد سليمان	٦٣/٦/١١	٢٥٠	٥
٦٣/١١٢٩	«	درويش مصطفى البجاوي	٦٣/٦/١١	٢٥٠	٥
٦٣/١١٨٤	«	عبد البصير حمزه طهبوب	٦٣/٦/٨	٢٥٠	٥
٦٣/١٢٢٩	«	عبد اللطيف محمد الحاج عبد الرحيم	٦٣/٦/٢٨	٢٥٠	٥
٦٣/١٢٥٣	«	ابراهيم حسين علي	٦٣/٦/٢٥	٢٥٠	٥
٦٣/١٣١٦	«	محمد عبد القادر عبد الرحـــيم	٦٣/٧/٢	اسبوع حبس ومایة فلس رسم	
٦٣/١٣٢٤	«	خليفه عوض عامر	٦٣/٧/٢	اسبوع حبس ومایة فلس رسم	

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات عمان رقم ٦١/٢٠٠ الى المتهم راتب جميل الحشاش الفار من وجه العدالة .

يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايام من تاريخ نشر هـــذا الامهال وذلك لرؤية القضية الجنائية رقم ٦١/٢٠٠ بجرم حيازة العقاقير الخطرة والاتجار بها وآمر بالقاء القبض عليك .

فعلى افراد سلطة الامن القبض عليه وتسليمه الى القضاء واذا لم يسلم نفسه خلال المدة المذكورة اعلاه يعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ويحرم من التصرف بها وكل تصرف او التزام قام او عهد به بعد ذلك يعتبر باطلا . وعلى من يعلم محل وجوده ان يخبر عنه .

وعليه وعملا باحكام المادتين ٢٣٩ و٢٤٠ من قانون اصول المحاكمات الجزائية جرى تنظيم هذا القرار واعلن حسب الاصول تحريرا في ١٩٦٤/٣/١١ .

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية القدس

لما لم يقبض على محمد عبد الوهاب زياد من بير نبالا وراسم محمود سليم من بير نبالا والفارين من وجه العدالة والمتهمين بجرم هتك العرض خلافا للمادتين ٣٩٦و٦٨ من قانون العقوبات لسنة ٩٦٠ فقد منحت من جانب رئاسة محكمة بداية القدس مجددا عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الأعلان بتسليم نفسيهما الى المحكمة المذكورة واذا لم تحضرا الى المحكمة خلال هذه المدة فتعتبرا غير مطيعين القانون . وتسقطا من الحقوق المدنية وتقام عليكما الدعوى ولايكون لكما الحق الأدعاء وتحجز اموالكما . وعلى مأمورى الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليهما وقد ابلغ مقام الأدعاء العام لأجراء معاملة الحجز وتنظيم هذا القرار عملا بالمادتين ٢٩٦ و٦ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الأصول .

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية القدس

لما لم يقبض على خليفه عبد القرب من عرب الكعابنه والمتهم بجرم محاولة القتل العمد خلافا للمادتين ٣٢٨و٦٨ من قانون العقوبات لسنة ٦٠ فقد منحت من جانب رئاسة محكمة بداية القدس مجددا عشرة ايام اعتبارا من تاريخ هذا الاعلان بتسليم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم تحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فتعتبر غير مطيع للقانون . وتسقط من الحقوق المدنيه وتقام عليك الدعوى ولا يكون لك الحق في الادعاء وتحجز اموالك.وعلى مأمورى الضابطه العدلية كافة مجبورين على القبض عليك وقد ابلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظيم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٢٨و٦٨ من قانون المحاكمات الجزائيه واعلن حسب الاصول .

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات عمان في القضية الجنائية رقم ٤٢/٦٤

الى المتهم سليمان ارشيد علي السوارى الفار من وجه العداله يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايام من تاريخ تبليغك هذا الامهال وذلك لرؤية الدعوى الجنائية التي اقامها عليك الحق العام بجرم الافتراء خلافا لاحكام الفقره الثانيه من الماده (٢١٠) من قانون العقوبات وآمر بالقاء القبض عليك فعلى افراد سلطة الامن القبض عليه وتسليمه الى القضاء واذا لم يسلم نفسه خلال المدة المذكورة يعتبر فارا من وجهه العدالة وتوضع أمواله واملاكه تحت أدارة الحكومة وكل تصرف قام او عهد به بعد ذلك يعتبر باطلا وعليه جرى تنظيم هذا القرار عملا باحكام المادتين ٢٣٩و٢٥٠ من قانون الاصول الجزائيه واعلن حسب الاصول .

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات عمان في القضيه الجنائيه رقم ٤١/٦٤

الى المتهمين منس خليف جمعه الشخابنه وخلف مطلق الشخابنه المسند اليهما جرم السرقة خلافا لاحكام الماده (٤٠٤) من قانون — العقوبات يجب عليكما ان تسلما نفسيكما الى السلطات القضائيه خلال عشرة ايام من تاريخ تبليغكما هذا الامهال وذلك لرؤية القضيه الجنائيه التي اقامها عليكما الحق العام بجرم السرقة خلافا للمادة (٤٠٤) من قانون العقوبات وآمر بالقاء القبض عليكما فعلى افراد سلطة الأمن القبض عليهما وتسليمهما الى القضاء وعلى من يعلم محل وجودهما ان يخبر عنهما واذا لم يسلما نفسيهما خلال المده المذكورة يعتبرا فارين من وجه العداله تجري مصادرة أملاكهما وتوضع تحت ادارة الحكومه وكل تصرف او التزام قاما او عهدا به بعد ذلك يعتبر باطلا وعليه وعملا باحكام المادتين ٢٤٩و٢٥٠ من قانون اصول المحاكمات الجزائيه جرى تنظيم هذا القرار واعلن حسب الأصول :

قــرار

صادر من من محكمة صلح عمان

المدعي : النائب العام بالاضافة لوظيفته .

المدعى عليه : الجندي المرمج رقم ٧١٠٥٨ ماضي محمد شايب من طولكرم ساكن عمان جبل الاشرفية .

بالاستناد للسند الخطي الموقع من المدعى عليه ماضي محمد شايب مبرز ١/ المحفوظ في ملف الدعوى الصلحية الحقوقية رقم ٦٠/٣٨٢٣ المضموم لهذه الدعوى اقرر الزامه تادية خمسة عشر دينارا وثمانمائة وثلاثة واربعــين فلسا للنائب العام بالاضافة لوظيفته قيمة اللوازم الاميرية التي لم يعدها للجيش مع تضمينه الرسوم والنفقات ودينارا اتعاب محاماه حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف صدر ١٩٦٤/٢/٢٠ .

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية الكرك بحق المتهمين الفارين في جناية الأختلاس رقم ١٩٦٣/١٠ .

المتهم الاول : مريحيل سليمان مريحيل

المتهم الثاني : فرج الله سليمان الغنيمات

عملا بالمادة ٢٤٣ فما بعد ونظرا لفرار المتهمين المذكورين اعلاه من وجه العدالة فقد قررت محكمتنا امهال المتهمين المذكورين لمدة عشرة ايام لتسليم نفسيهما الى السلطات القضائية. وعلى افراد سلطة الأمن القاء القبض عليهما وتسليمهما للقضاء. وعلى كل من يعلم بمحل وجودهما ان يخبر عنهما واذا لم يسلما نفسيهما خلال المدة المذكورة يعتبران فــارين من وجه العدالة وتجرى محاكمتهما غيابيا وفي حالة الحكم عليهما تخضع اموالهما للأصول المتبعة في ادارة اموال الغائب ١٩٦٤/٢/٢٦

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

المدعي : النائب العام بالاضافة الى دائرة الاشغال العامة

المدعى عليه : عمر محمود عمر البازوري من عمان ومجهول محل الاقامة :

بالاستناد للمبرزات م/١ـ م/٤ والتي لم تتناقض اقرر الزام المدعى عليه الغائب والمجهول محل الاقامة عمر محمود عمر تادية مائة وخمسة وستين ديناراً وخمسماية واحدى عشر فلسا مع الرسوم والنفقات للمدعي النائب العام بالاضافة الى وزارة الاشغال العامة في عمان وتضمينه عشرة دنانير اتعاب محاماة وذلك نتيجة ماكنة المسح التي صدمها المدعي عليه بسيارته رقم ٨٦٢٩ حكما غيابيا بالمبرزات المذكورة واعترافه بحادث الصدم في القضية الصلحية الجزائية رقم ٥٠٧٨ المفصولة ١٩٦٢/٩/٢٤ حكماً غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف ١٩٦٣/٦/١٠ .

ورقة اخبـــار

صادرة من قبل دائرة اجراء السلط

الى كمال الحياري من السلط مجهول محل الاقامة :

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى : صندوق الخزينة مبلغ ١٦٢ ديناراً و ٣٤٩ فلساً واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراءلمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك ٢/٣/ ١٩٦٤

ورقة اخبـــار

صادرة من قبل دائرة اجراء جنين

الى محمد صالح حشناوي من جنين مجهول محل الاقامة :

يجب عليك ان تؤدي في ظرف ثلاثين يوماً اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى : الخزينة عن بلدية جنين مبلغ دينار و ٦٥٠ فلساً واذا انقضت المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسويـــة التأديـــة فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك ١٩٦٤/٢/٢٤

مذكرة دعوى

صادرة عن محكمة الاستئناف بالقدس في القضية استئناف جزاء رقم ٦٤/٩٥

الى المستأنف عليه : صدقي احمد رشيد الظاهر / من عمان ومجهول محل الاقامة

يقتضي حضورك الى محكمة الاستئناف بالقدس في يوم الاثنين الواقع في ١٩٦٤/٣/٣٠ الساعة الثامنة صباحـــا للنظر بالاستئناف المقدم ضدك من النائب العام بالقدس على قرار محكمة بداية القدس الصادر بتاريخ ١٩٦٤/١/٢٩ القاضي ببراءتك من تهمة الاحتيال المسندة اليك .

مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة ضدهم وان لم يحضروا تجري بحقهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية :

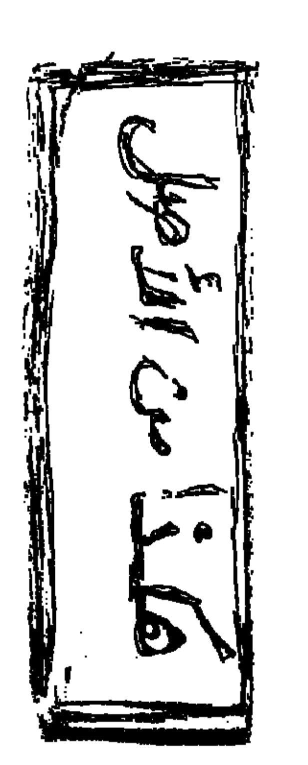
الاســم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
فهاد حسن سميران	صلح الزرقاء	٦٤/٣/٢٣	الثامنــة	شــتم وتحقير
محمد سعد عوده	«	«	«	«
ضيف الله مطر سليمان	«	«	«	«
اسماعيل احمد عمرو	امانة العاصمة	٦٤/٣/٢١	«	اعتراض سير
سعيد جورج تنورجي	«	٦٤/٣/٢٣	«	«
محمد عبد الله البخاري	صلح عمـــان	«	«	بيانات كاذبة
الدكتور امين ابو العافية	محكمة المفرق	٦٤/٣/١٥	«	الايذاء التدهور
خليل ابراهيم الوفائي	«	«	«	«
فوزي عمر الداغستاني	صلح الزرقاء	٦٤/٤/٣٠	«	حرف وصناعات
يوسف احمد سليمان	جزاء عمـــان	٦٤/٣/٢٨	«	الأحتيال
حميدي الخليفة	محكمة المفرق	٦٤/٣/٢٥	«	اساءة الأتمان
خايف الدرويش	«	«	«	«
معاط تركي المطر	«	«	«	«
عبد جاعف المرعظ	«	«	«	«
شاير حامد المرعظ	«	«	«	«
متعب العبد السليمان	جرش	٦٤/٣/٢٨	«	حراج
راقي محمد عبد الله ابو شريف	صلح رام الله	٦٤/٤/٣٠	«	الجزاء
اسماعيل محمود علي صالح	«	٦٤/٤/٢٩	«	«
موسى عمر شاهين	«	«	«	«
عادل عبد الله محمود الأخرس	بداية القدس	«	«	الأحتيال
ناجي معافي السليمان	جزاء السلط	٦٤/٤/١٢	«	ســير
صدقي عبد الرزاق المطلق	«	«	«	«
محمد أمين فايز	«	«	«	«
زيدان علي قعدان	«	«	«	«
محمد خطاب قويدر	«	«	«	«
محمد عيسى مصطفى ابو العسل	صلح نابلس	٦٤/٤/٣٠	«	جزاء
عيد الزنغري	جزاء اربد	٦٤/٣/٢٩	«	سرقة
اسماعيل يوسف اسماعيل مراد	صلح نابلس	٦٤/٤/١٤	«	جزاء

الاســم	المحــكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
حسين عيسى سلخه	جزاء السلط	٦٤/٣/١٥	«	مشاجرة وايذاء
قاسم حمدان محمد حمد	صلح نابلس	٦٤/٣/٢٨	«	جزاء
محمود محمد الاحمد	«	«	«	«
نايف محمد سليمان	«	٦٤/٣/٣١	«	«
عمر عدنان عبد الله خليفة	«	٦٤/٤/١٥	«	سوق بطيش وايذاء
محمد احمد خليل جاد الله	«	٦٤/٣/٢٥	«	جزاء
اشتيان سليمان ابو ارشيد اشتيان	«	٦٤/٣/١٤	«	«
خليل معيد عبد الرحمن الخضور	صلح القدس	٦٤/٤/٨	«	جزاء (سرقة)
صلاح رمضان	صلح المفرق	٦٤/٢/٢٣	«	حفر بــئر

مذكرات دعاوي

يقتضي حضور الاشخاص التاليــة اسماؤهم في الوقت المعين للنظر في الدعاوي المقامة عليهم وان لم يحضروا ولم يرسلوا وكلاء عنهم تجري محاكمتهم غيابياً .

الاســم	المحــكمة	التاريخ	الساعة
فوزي ابراهيم الحسن	حقوق اربد	٩٦٤/١/١٥	الثامنة صباحاً
شمل محمد خير	صلح عمان	٩٦٤/٣/٢٤	«
محمد حافظ المنجد	«	٩٦٤/٣/٣٤	«
تمام حافظ المنجد	«	٩٦٩/٣/٢٤	«
عبده حسين ابو رزوق	«	٩٦٤/٣/٢٤	«
سامي بدر نايف الهنداوي	«	٩٦٤/٣/٢٤	«
سليمان محمد ابو قوره	«	٩٦٤/٣/٢٤	«
محمود عبد الرحمن	«	٩٦٤/٤/٥	«
مرعي برجس	«	٩٦٤/٤/٥	«
صبحي حسن صالح	«	٩٦٤/٣/٢٤	«
خايل رشيد شعبان ابو نحير	«	٩٦٤/٣/٢٤	«
حنا شحاده حداد	«	٩٦٤/٣/٢٤	«
بشير جاد الله السلايمة	حقوق عمان	٩٦٤/٤/١٤	«
محمــود شراره	بداية عمان	٩٦٤/٤/٥	«
سلامه سليمان المغربي	حقوق عمان	٩٦٤/٣/٢٨	«
سعيد عبد الجبار شحرور	حقوق العقبة	٩٦٤/٣/٢١	«



خلاصة احكام جزائية

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الاظناء التالية اسماؤهم بارتكابهم الجرم المسند اليهم وتقرر حبسهم المــدة المبينه مع تضمينهم الرسوم والنفقات حكماً غيابياً قابلا للاعتراض .

اســم الظنين	المحكمــة	نوع الجرم	مدة الحبس	الرسوم والنفقات فلس	الرسوم والنفقات دينار
					١٠
كمال عبد علي احمد	جزاء السلط	سرقه	مدة ثلاث سنوات	٧٠٠	٦
نواف عامر ابو لبه	«	احتيال	ثلاثة اشهر	٤٣٠	٥
محمد السليمان الضريسات	«	جراج		٤٠٠	٥
سليمان الخلف الصدوق	«	«		٤٠٠	٥
عبد الكريم الأحمد القويدر	«			٤٠٠	٥
حليمه الفالح الدغمي	«	«		٤٠٠	٥
عائشه الفالح العلي	«	«		٢٥٠	٥
حميدي مفلح حميدي	«	سير		٢٥٠	٥
ناصر نمر طه اسماعيل	«	«		٢٥٠	٥
صالح عبد الله يوسف مصلح	«	«		٢٥٠	٥
شعبان نمر ابو علي	«	«		٢٥٠	٥
عبد العزيز يوسف	«	«		٢٥٠	٥
شبلي عزيز صالح داود	«	«		٢٥٠	٥
عيسى بجمعه الزور	«	«		٢٥٠	٥
عبد الفتاح علي كمال	«	«		٢٥٠	٥
بدري نجيب فريح	«	«		٢٥٠	٥
محمد احمد حسن الرقيبه	«	«		٢٥٠	٥
علي حمدان محمود	«	«		٢٥٠	٥
عبد الرحمن محمد عبد الله	«	«		٢٥٠	٥
ابراهيم فليح عبد العزيز	«	«		٢٥٠	٥
ناصر نمر اسماعيل	«	«		٢٥٠	٥
علي حسين محمد مصطفى	«	«		٢٥٠	٥
بدري نجيب فريح	«	«		٢٥٠	٥
احمد جبر محمود وشنشان	«	«		٢٥٠	٥
صبحي احمد خالد	«	«		٢٥٠	٥
سعيد يحي الناطور	«	«		٢٥٠	٥
سعيد يحي محمود الناطور	«	«			

اسم الظنـين	المحكمـة	نوع الجرم	مدة الحبس	الرسوم والنفقات فلس	الرسوم والنفقات دينار
عبد الرحيم خلف محمود	جزاء السلط	سـير		٢٥٠	٥
ابراهيم سليمان الربضي	"	"		٢٥٠	٥
محمود صالح الشتيوي	"	"		٢٥٠	٥
بدوي نجيب فرح	"	"		٢٥٠	٥
سعيد اكرم حلبونه	"	"		٢٥٠	٥
احمد عوض يونس	"	"		٢٥٠	٥
فواز الحاج محمود عبد الجواد	"	"		٢٥٠	٥
محمد سعيد منصور	"	"		٢٥٠	٥
جميل محمد حمدان	"	"		٢٥٠	٥
محمد حسن عوض قاسم	"			٢٥٠	٥
عبد الرحيم صالح الخليلي	"	"		٢٥٠	٥
اكرم سليمان محمود	"	"		٢٥٠	٥
احمد عطا حمزه	"	"		٢٥٠	٥
مصطفى محمد صالح	"	"		٢٥٠	٥
عبد الله سليمان احمد محمد	"	"		٢٥٠	٥
محمود سامي آباظه	"	"		٢٥٠	٥
مخائيل عزيز صالح داود	"	"		٢٥٠	٥
عبد الله سليمان احمد	"	"		٢٥٠	٥
عيد صبحي علي فاضل	"	"		٢٥٠	٥
محمد عبد عبد الرحيم غيث	"	"		٢٥٠	٥
خليل محمد حسن شنب	"	"		٢٥٠	٥
صالح عبد الغفار طهبوب	"	"		٢٥٠	٥
سعيد عبيد	"	"		٢٥٠	٥
كامل مسلم طعيمه	"	"		٢٥٠	٥
فواز الحاج محمود عبد الجواد	"	"		٢٥٠	٥
فواز الحاج محمود عبد الجواد	"	"		٢٥٠	٥
هاني عبد القادر السبول	"	"		٢٥٠	٥
خليل ابراهيم سليمان	"	"		٢٥٠	٥
احمد عبد الرحمن الكايد	"	"		٢٥٠	٥
يعقوب داود مجلي	"	"		٢٥٠	٥
عبد الله سليمان الشرقي	"	"		٢٥٠	٥

اسم الظنـين	المحكمـة	نوع الجرم	مدة الحبس	الرسوم والنفقات فلس	الرسوم والنفقات دينار
أيوب داوود مجلي	جزاء السلط	سير		٢٥٠	٥
بدري نجيب فريح	"	"		٢٥٠	٥
اسماعيل جميل الصايغ	"	"		٢٥٠	٥
أحمد عبد الغني شموط	"	"		٢٥٠	٥
فواز الحاج محمود عبد الجواد	"	"		٢٥٠	٥
عيسى محمد عوض	"	"		٢٥٠	٥
رافع شلاش العزام	"	"		٢٥٠	٥
محمد عبد القادر الشيشان	"	"		٢٥٠	٥
جميل صالح خليل جروان	"	"		٢٥٠	٥
علي محمد الخطيب	"	"		٢٥٠	٥
عبد الله حسين الوريكات	"	"		٢٥٠	٥
محمد مصطفى محمد عبد الدايم	"	"		٢٥٠	٥
أحمد علي جبر	"	تحقير		١٠٠	
زهير حنا عبد الله	"	مهن		٢٥٠	٥
قاسم الفاضل	"	"		٢٥٠	٥
سليم العيد القرري	"	حراج		١٠٠	٢
زعيله العبد الرحيم السالم	"	"		١٠٠	٢
يوسف المحمد النمر	"	"		٨٠٠	٢
محمد السرور المناور	"	"		٨٥٠	٢
علي السالم العقيل	"	"		٥٠	٢

تصحيح اخطاء مطبعية

١ ـ جاء باعلان الاستملاك المنشور على الصحيفة ١٦٥٦ من عدد الجريدة الرسمية ١٧٢٥ الصادر بتاريخ ١٠ كانون الأول سنة ١٩٦٣ ان رقم الحوض (١٢) في حين ان رقم الحوض الصحيح هو (٢٨) ـ الرملة .

٢ ـ نشر خطأ في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٧٢٥ تاريخ ١٠ كانون الاول ١٩٦٢ صفحة ١٦٥١ بان امانة العاصمة عازمة على استملاك ما مساحته ٢٣ مترا مربعا من قطعـة الارض رقم ٢٢٤ حوض ٩ الطهطور الجنوبي بينما الصحيح هو ٢٣٤ حوض (٩) الطهطور الجنوبي .